

الحسبة في كتاب الفتن من صحيح البخاري

الحسبة في كتاب الفتن
من صحيح البخاري ومسلم



إعداد
إبراهيم بن توفيق البخاري



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

(الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(١) [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد كتاب الله تبارك وتعالى عند أهل السنة والجماعة، وقد اهتم بها العلماء جمعا وشرحا، فخرج لنا الكثير من المصنفات المباركة، ومن أبرزها صحيحا الإمامين البخاري ومسلم -رحمهما الله-، اللذين شرحا شروحا عديدة من أبرزها فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني -رحمه الله-، وشرح صحيح مسلم للنووي -رحمه الله-.

ونظراً لما يمر به المحتسب من أزمات وفتن وامتحانات، اجتهدت في دراسة كتابي الفتن من صحيح البخاري ومسلم وربطهما بالحسبة، لتخرج للقارئ والمهتم في تخصص الحسبة مفيدة بإذن الله، علماً أن اهتمام المتخصصين بعلم الحسبة في كتب السنة النبوية اهتمام متقدم، فمن أوائل من جمع أحاديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابن أبي الدنيا في القرن الهجري الثالث، وأبو بكر الخلال كذلك في القرن الرابع الهجري، والحافظ عبد الغني المقدسي في القرن السادس، وغيرهم.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، رقم الحديث (٢١١٨)، (٤٠٨/٢)، والنسائي في سننه، رقم الحديث (١٤٠٤)، (١٠٤/٣)، وأحمد في مسنده، رقم الحديث (٣٧٢٠)، (٢٦٢/٦).

أما الشرح والتعليق على أحاديث السنة النبوية وآثار الصحابة الكرام بما يخص الحسبة فهو اهتمام معاصر، وفي ذلك بحوث ورسائل، أذكر منها:

أولاً: أحاديث الحسبة في مسند الإمام أحمد وأثرها في الدعوة، مشروع علمي لمجموعة باحثين في مرحلة الماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود فرع المدينة المنورة سابقاً، كلية الدعوة، قسم الدعوة والاحتساب.

ثانياً: فقه الدعوة في صحيح البخاري، مشروع علمي لمجموعة باحثين في مرحلة الدكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، كلية الدعوة، قسم الدعوة والاحتساب، وقد تعرضوا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن رسائلهم.

ثالثاً: فقه الاحتساب من سنن أبي داود، رسالة ماجستير، بالمعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بجامعة أم القرى، للباحث صفوان قاضي.

وهناك رسائل عديدة سُجلت منها: الآثار الاحتسابية في مصنف الإمام عبدالرزاق (مشروع علمي)، وأحاديث الحسبة في كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام الهيثمي (مشروع علمي)، وغيرها.

وقد قمت باستقراء كتاب الفتن من صحيح الإمام البخاري وعدد أحاديثه ٨٨ حديثاً، وكتاب الفتن وأشراف الساعة من صحيح الإمام مسلم وعدد أحاديثه ٧٥ حديثاً، لأخلص إلى أحاديث الحسبة، فخرجت بأكثر من ٦٠ حديثاً.

ثم قمت بدراسة فقه الحسبة (أركان الحسبة، ومجالاتها، وآثارها) في تلك الأحاديث ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

لذا أحببت أن أقدم هذا الجهد اليسير لنفسي أولاً ثم لإخواني، سائلاً المولى عز وجل التوفيق والسداد والقبول إنه جواد كريم.

إبراهيم بن توفيق البخاري

Abo.mosab11@gmail.com

مكة المكرمة

شعبان ١٤٤١ هـ

إبعاد من بدّل في الدين من عند حوض النبي ﷺ

- عن أسماء رضي الله عنها: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي، فَأَقُولُ: أُمِّي، فَيَقَالُ: لَا تَدْرِي، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى" قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ»^(١).

- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٢): قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالُ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لَأَنَاوَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي، يَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ"^(٣).

- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ»، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، - وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا - أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: "إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بِعَدِّي"^(٤).

بواب الإمام البخاري في بدابة كتاب الفتن بباب: قول الله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، [الأنفال: ٢٥]، وحيث إن الفتنة إذا عمّت هلك الكل، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر، وقد سألت أم المؤمنين زينب - رضي الله عنها - النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا المعنى فقالت: يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون؟ قال: (نعم إذا كثرت الخبث)، وفسر العلماء الخبث بأولاد الزنا، فإذا ظهرت المعاصي ولم تُغَيَّرْ، وجب على المؤمنين المنكرين

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٤٨).

(٢) المقصود عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وهذا عند البخاري في صحيحه إذا أُطلق.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٤٩).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٠).

لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها، فإن لم يفعلوا فقد تعرضوا للهلاك، وبهذا قال بعض السلف: أنه تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهاراً ولا يستقر فيها^(١).

قال بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): (واعلم أن حال هؤلاء المذكورين إن كانوا من ارتدوا عن الإسلام فلا إشكال في تبري النبي منهم وإبعادهم، وإن كانوا ممن لم يرتدوا ولكن أحدثوا معصية كبيرة من أعمال البدن أو بدعة من أعمال القلب فقد أجابوا بأنه يحتمل أنه أعرض عنهم ولم يسمع لهم اتباعاً لأمر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنائتهم، ثم لا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لأهل الكبائر من أمته فيخرجون عند إخراج الموحدين من النار)^(٢).

الفوائد:

- ١- من مجموع هذه الأحاديث تظهر عقوبة الله على من أحدث في الدين-البدعة وهي المحتسب فيه- وإبعاد الملائكة^(٣) لهم عن حوض النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يشربون منه، فالمبعدون هم المحتسب عليهم، فالملائكة عليهم السلام مأمورون لا يعصون الله فيما أمرهم، قال الله تبارك وتعالى في وصفهم: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾، [التحريم: ٦]، وكان الاحتساب هنا في مجال العقيدة، وآثره أنه يبعدهم عن الشرب من حوض النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٢- إذا ظهرت المعاصي-المحتسب فيه- ولم تُغَيَّر، وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم-المحتسب- هجران تلك البلدة والهرب منها-ركن الاحتساب-، فإن لم يفعلوا فقد تعرضوا للهلاك، وعليه تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهاراً ولا يُستقر فيها.
- ٣- النبي صلى الله عليه وسلم بعدما تثبت من سبب إبعادهم ومنعهم عن حوضه-وهكذا المحتسب ينبغي أن يكون-، دعا عليهم قائلاً: سحقاً سحقاً، والتكرار هنا للتأكيد.

(١) انظر: شرح ابن بطال لصحيح الإمام البخاري، (٥/١٠).

(٢) عمدة القاري، (١٧٧/٢٤).

(٣) بعد التأمل واستشارة بعض مشايخنا المتخصصين في العقيدة، والحسبة خلصت إلى الملائكة لا ينطبق عليهم شرط المحتسب، فالجيلة فيهم نصره دين الله، لذا ركن المحتسب لا ينطبق عليهم، والله أعلم.

(ولا يدل قوله: (سحقًا سحقًا) أنه لا يشفع لهم بعد؛ لأن الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتًا ليعاقبهم بما شاء إلى وقت يشاء، ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم، وقد جاء في الحديث: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي))^(١).

الأمر بالصبر في الاحتساب

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ»^(٢).

- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٣).

- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٤).

- وَعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا.

فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٥).

- وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتُ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»^(١).

(١) شرح ابن بطال للبخاري، (٧/١٠).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٢).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٣)، ومسلم في صحيحه، برقم (١٨٤٩).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٤).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٦)، ومسلم في صحيحه، برقم (١٧٠٩).

- وعن الزبير بن عدي، قال: أتينا أنس بن مالك، فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: «اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم» سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم^(٢).

قال القسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ): (وفي هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد أجمع الفقهاء على أن الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر)^(٣).

الفوائد:

١ - معلوم أن الخوارج غلوا في الاحتساب فقاموا بالخروج على الحكام بسبب تكفيرهم لفاعل الكبيرة، وقد بين العلماء أن للخروج على الحكام ضوابط وشروط مهمة يصعب أن تجتمع، وهي: الشرط الأول: في صحيح البخاري: "إلا أن تروا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ فيه من الله برهانٌ"، "أن تروا" أي: أنتم بأنفسكم، لا بمجرد السماع.

الشرط الثاني: في قوله: "كُفْرًا" أي: لا فسوقًا فإننا لو رأينا فيهم أكبر الفسوق فليس لنا أن ننازعهم الأمر إلا أن نرى كُفْرًا.

الشرط الثالث: في قوله: "بَوَاحًا" أي: صريحًا ليس فيه تأويل، فإن كان فيه تأويل ونحن نراه كُفْرًا، لكن هم لا يرونه كُفْرًا، سواء كانوا لا يرونه باجتهاد منهم أو بتقليد من يرونه مجتهدًا، فإننا لا ننازعهم ولو كان كُفْرًا، فلا بد أن يكون هذا الكفر صريحًا لا يحتمل التأويل، فإن كان يحتمل التأويل فإنه لا يحل لنا أن ننازع الأمر أهله.

الشرط الرابع: في قوله: "عندكم فيه من الله برهانٌ" أي دليل قاطع، بأنه كُفْرٌ.

الشرط الخامس: أن يكون لدينا قدرة وهذه مهمة جدا، يعني: لا أن ننازعه فنخرج إليه بالسكاكين ومحاجين الحمير، وهو عنده الدبابات، والقذائف، وما أشبه ذلك، فلو أننا فعلنا هذا لَكُنَّا سفهاء، وهذا حرام علينا، لأنه يَضُرُّ بنا، وَيَضُرُّ بغيرنا أيضا^(٤).

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٦٨).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (١٠/١٦٩).

(٤) انظر: مجموع فتاوى الشيخ محمد صالح العثيمين، (٢٥/٢٧٠، ٢٧١).

وأضاف بعضهم شرطاً آخر؛ وهو: أن تضع إماماً صالحاً طيباً من دون أن يترتب على هذا فساد كبير على المسلمين.

وقال ابن حجر (المتوفى: ٨٥٢ هـ): (إنه - أي الحاكم - ينعزل بالكفر إجماعاً، فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعله الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض)^(١).

ويبقى حق الحاكم والإمام علينا قدر المستطاع، وهو النصيحة، قال أبو عمر بن عبد البر (المتوفى: ٤٦٣ هـ): (وأما مناصحة ولاية الأمر فلم يختلف العلماء في وجوبها)^(٢).

والنصيحة للحكام المقصود منها حب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الأمة عليهم وكراهة افتراق الأمة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله والبغض لمن رأى الخروج عليهم وحب إعزازهم في طاعة الله^(٣).

٢- الوصية النبوية جاءت في الأحاديث بالصبر في أمر الدين بعدة ألفاظ؛ (فليصبر) على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان، (فَاصْبِرُوا حَتَّى تُلَاقُوا)، (اصبروا).

فعلى المحتسب الصبر في تلك الحالة التي تختلف فيها الأمور، ولا ينتفع السلطان من إنكاره وهو المحتسب عليه، ويبقى له حق النصيحة قدر المستطاع، ويشرع له استحباباً الاحتساب مع مراعاة المصالح والمفاسد التي بينها أهل العلم من عدم الإضرار بغيره كأهله مثلاً، فالمحتسب فيه هو ما يقع من السلطان والحاكم من مخالفات شرعية، والاحتساب هنا الوصية بالصبر وهو داخل في الإنكار القلبي من وجهة نظري، فيقتصر المحتسب عليه.

٣- الغلو في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عاقبته وخيمة، وكذلك التفريط فيه كالمرجئة، فلا إفراط ولا تفريط فيه.

(١) فتح الباري لابن حجر (١٢٣/١٣).

(٢) الاستذكار، (٣٦١/٢٧).

(٣) انظر: تعظيم قدر الصلاة، (٦٩٣/٢-٦٩٤).

كثرة الخبث سبب لوقوع الشر

- عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَهْمًا قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًّا وَجْهَهُ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَعَقَدَ سُفَيَانُ تِسْعِينَ أَوْ مِائَةً قِيلَ: أَهْلَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ»^(١).

- وعن أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَرَعَا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ - رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

- وعن زينب بنت جحش رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من نومه وهو يقول: «لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وعقد سفیان بيده عشرة، قلت: يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثرت الخبث»^(٣).

قال القسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ): (الخبث: الفسوق والفجور أو الزنا خاصة أو أولاده، وقيل عن ذاك الزمان: إذا عثر الأشرار وذلل الصالحون)^(٤).

وقال الكرمانى (المتوفى: ٧٨٦هـ): (والظاهر أنه المعاصي مطلقاً ومعناه أن الخبث إذا كثرت فقد يحصل الهلاك وإن كان هناك صالحون)^(٥).

الفوائد:

١- إذا كثرت هذا الخبث -المحتسب فيه- ووجد وعجز الناس ومنهم المحتسبون عن إنكاره ومقاومته -المحتسب- هلكوا وفيهم الصالحون وهو الأثر الحاصل من هذا الموقف، وهذا الذي يخشى

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٥٩).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٦٩).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٨٠).

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (٣٣٩/٥)، (٥٢/٦).

(٥) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، (٩/١٤).

منه حقيقة، أما المجال هنا فهو مجال الشريعة، أما ركن المحتسب عليه فهو أصحاب الخبث من قتلة وزناة وغيرهم.

٢- في قوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيْنَ -) يقصد ما جاء في الحديث الآخر: "العبادة في المهرج كهجرة إلي"، لذا النجاة في الفتنة إذا وقعت بالاهتمام بأمر العبادة خصوصاً الصلاة، وتشمل العبادات القلبية والعبادات البدنية، وفي الحديث الإشارة لفضل قيام الليل وهو ما ينبغي أن يهتم به المحتسب، والله تبارك وتعالى في سورة المزمل وجه نبيه الكريم بذلك: ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [المزمل: ٢]، ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: ٦].

الاحتساب على من حمل السلاح على المسلمين وقتلهم

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

- وعن أبا هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»^(٢).

- وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا» قَالَ: نَعَمْ^(٣).

- وعن جابر رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ أَبْدَى نُصُوهَا، «فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُوهَا، لَا يَخْذِشُ مُسْلِمًا»^(٤).

- وعن أبي موسى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبَلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نَصَالِهَا، - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ -، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ " ^(١).

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٠)، ورواه مسلم برقم (٩٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٢)، ورواه مسلم برقم (٢٦١٧).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٣)، ورواه مسلم برقم (٩٨).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٤).

- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٢).

- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).

- وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا، أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلَغٍ يُبْلَغُهُ لِمَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ» فَكَانَ كَذَلِكَ^(٤).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسِيفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»^(٥).

- وعن الأحنف بن قيس، قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل فلقيني أبو بكر، فقال: أين تريد يا أحنف؟، قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني عليا - قال: فقال لي: يا أحنف ارجع، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا تَوَاجَهَ المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» قال فقلت: أو قيل: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه قد أراد قتل صاحبه»^(٦).

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٦)، ورواه مسلم برقم (٦٤).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٧)، ورواه مسلم برقم (٩٨).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٧٨).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٨٣).

(٦) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٨٨).

- وعن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا المسلمان، حمل أحدهما على أخيه السلاح، فهما على جرف جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه، دخلاها جميعاً»^(١).

- وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج» قالوا: يا رسول الله، أئتم هو؟ قال: «القتل القتل»^(٢).

- وعن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها - أو قال من بين أقطارها - حتى يكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبي بعضهم بعضا" ^(٣).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث السابقة الحث والحض على الاحتساب على من حمل السلاح على المسلمين وقتلهم، حتى أن النبي صلى الله عليه وسلم - المحتسب - أنكر على رجل - المحتسب عليه - مَرَّ في المسجدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ أَبْدَى نُسُوءَهَا وهذا المحتسب فيه، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُسُوءِهَا وهو الاحتساب، حتى لا يَخْدِشُ مُسْلِمًا، وَمِنْ مَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ -، خشية أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ، وحتى مجرد الإشارة بالسلاح منهي عنها فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقْعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ، وهذا أثر ترك الاحتساب وأما أثر الاحتساب فلاستجابة والامتناع عما حذر منه صلى الله عليه وسلم، ومجال الاحتساب هنا الشريعة.

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٨٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٦١).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٨٩).

فدم المسلم أمره عظيم في الشريعة الإسلامية لذا جاءت العديد من النصوص الشرعية بالنهي والزجر والوعيد لمن قتل أو أشار لمسلم، قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾، [النساء: ٩٣].

٢- المقصود بأن قتال المسلم كفر، يريد كفر حق المسلم على المسلم، لأن الله قد جعل المؤمنين إخوة، وأمر بالإصلاح بينهم ونصرتهم هو الاحتساب، ونهاهم برسوله صلى الله عليه وسلم، عن التقاطع، فنهى عن مقاتلة بعضهم بعضاً وهو المحتسب عليه، وأخبر أن من فعل ذلك، فقد كفر حق أخيه المسلم. ولأن ظاهره غير مراد لكن لما كان القتال أشد من السباب لأنه مفض إلى إزهاق الروح عُبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير، وهذا هو أثر المنكر وأما أثر الاحتساب هو البعد عما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم، ومجاله الأخلاق^(١).

حال المحتسب في آخر الزمان

- قال حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنه: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْ فُتِيَ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصِيَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٢).

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، (١١١/١)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (١١٢/١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٨٤).

-وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»^(١).

-وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها ستكون فتنة: ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها. ألا، فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه " قال فقال رجل: يا رسول الله أرايت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟» قال: فقال رجل: يا رسول الله أرايت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفتنين، فضريني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار»^(٢).

الفوائد:

١- الأحاديث السابقة تشمل المحتسب في تعامله مع الفتن، وهي في آخر الزمان كما جاء في حديث حذيفة رضي الله عنه، وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم أئمة ذاك الزمان بالشر-المحتسب عليهم- فقال: (دعاة على أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها)، فوصفهم بالجور والباطل والخلاف لسنته؛ لأنهم لا يكونون دُعاةً على أبواب جهنم إلا وهم على ضلال-المحتسب فيه-، خلافاً لمن كان قبلهم حيث يعرف المحتسب وينكر، وأمر مع ذلك بلزوم جماعة المسلمين، وقيل: الجماعة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلزومها هي جماعة أئمة العلماء، وذلك أن الله جعلهم حجةً على خلقه، وإليهم تفرع العامة في دينها، وهي تبع لها، وهم المعنيون بقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة"، والأقرب أن الجماعة المأمور باتباعها هي السواد الأعظم مع الإمام الجامع لهم، فإذا لم يكن لهم إمام فافترق أهل الإسلام أحزاباً فواجب على المحتسب اعتزال تلك الفرق

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٨٨).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٨٦).

كلها على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أبا ذرّ ولو أن يعض بأصل شجرة حتى يدركه الموت^(١).

٢- أوصى النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الزمان باعترال مواطن الفتن حتى شبه فراره برعي الغنم والإبل خارج البلدان، فراراً بدينه، نظراً لعظم الفتنة القائمة، وعدم استجابة الناس للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ذاك الزمان، لذا جاء وجوب الفرار، فإن لم يكن عنده غنم أو إبل فليعتمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، وإن أكره حتى ينطلق به إلى أحد الصفين، أو إحدى الفتتين، فضرب بسيف، أو جيء سهم فقتلته، قال صلى الله عليه وسلم: «يئوئ بياثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار»، كما في قصة ابني آدم عليه السلام؛ قابيل وهابيل، قال تبارك وتعالى على لسان هابيل: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾، [المائدة: ٢٩].

والحاصل أن الاحتساب في هذا التبويب في مجال الأخلاق، والأثر هو الفرار والنجاة من هذه الفتنة العظيمة.

الاحتساب على من كثر سواد المشركين

- قال ابن عباس رضي الله عنهما: " أَنَّ أَنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْثِرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ} ^(٢)، [النساء: ٩٧] .

الفوائد:

١- في هذا الحديث التحذير من تكثير سواد المشركين- والتحذير هو ركن الاحتساب- على رسول الله فيأتي السهم فيرمى فيصيب أحدهم فيقتله أو يضربه فيقتله، ويدخل فيه من أراد أن يكثر سواد الفتن والمراد سواد الأشخاص، يكثر العدد وأهل الفتن، فتكثير سواد أهل الكفر الشرك والظلم

(١) انظر: شرح ابن بطال لصحيح البخاري، (٣٦-٣٢/١٠).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٨٥).

وأيضاً تكثير سواد ما دون ذلك من أهل الفسق ومعاشرتهم ومخالطتهم- المحتسب فيه- لا شك أن هذا له أثره على المخالط^(١).

٢- على المحتسب الحذر من هذا المنكر العظيم، ويحذر من وقع فيه غاية التحذير- المحتسب عليه-، فالله الجبار ختم الآية بقوله: ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾، [النساء: ٩٧]، قال سفيان الثوري (المتوفى: ١٦١هـ): (إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق)^(٢)، والاحتساب هنا كان باللسان من قبل ابن عباس رضي الله عنهما. ثم استثنى الله تبارك وتعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا، [النساء: ٩٨، ٩٩].

الاحتساب على الإلحاح والتعنت في المسألة

- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخَفَّوهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ» فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَفَّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ، كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ» ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ» فَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} ^(٣)، [المائدة: ١٠١].

الفوائد:

١- في الحديث التحذير من الإلحاح والتعنت في الدين -المحتسب فيه- كما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم مع أحد صحابته-المحتسب عليه-، وفيه مشابهة -أي الحديث- كما ذكر قتادة مع

(١) انظر: شرح كتاب الفتن من صحيح البخاري، للشيخ عبدالكريم الخضير، الدرس ٤ صفحة ١٠ من تفريغ الدرس بالمكتبة الشاملة.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، (ص: ١٥).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٨٩).

آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾، [المائدة: ١٠١].

٢- في الحديث فضل عمر رضي الله عنه-هو المحتسب-باحسابه بأسلوب استنكر فيه التعنت والإلحاح الذي حصل قائلًا: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، وهو الاحتساب، ومجاله الأخلاق، والأثر الحاصل توقف التعنت والإلحاح في المسألة مباشرة.

الاحتساب سبب لتكفير الفتن

- قال حذيفة رضي الله عنه: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١).

- وعن حذيفة رضي الله عنه، قال: كنا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتن كما قال؟ قال: فقلت: أنا، قال: إنك لجريء، وكيف قال؟ قال: قلت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢).

الفوائد:

١- في الحديثين السابقين تطابق كبير بين اللفظين، وفيه تأكيد لتخصص حذيفة رضي الله عنه في أحاديث الفتن، وفضل عمر رضي الله عنه، في وقوفه في وجه الفتن بعدله وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، كما جاء في الحديثين فضل الاحتساب وأنه سبب في تكفير الفتن والحن التي تحصل للمسلم مع أهله وماله ونفسه وولده وجاره.

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٩٦).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، برقم (١٤٤).

٢- إذا حصل للمحتسب شيء من هذه الفتن الخاصة، ثم صلى أو صام أو تصدق أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر كان ذلك كفارة له، وإذا كان المحتسب تسوؤه سيئته، ويعمل لأجلها عملاً صالحاً كان ذلك دليلاً على إيمانه^(١).

قال القسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ): (وكلها-أي: الصيام، والصلاة، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- تكفر الصغائر فقط لحديث: "إن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر"، ففيه تقييد لما أُطلق، فإن قلت: إذا كانت الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر فما الذي تكفره الصلوات الخمس؟ أجيب: بأنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الصلوات الخمسة فإن لم يفعلها لم يكن مجتنباً للكبائر فتوقف التكفير على فعلها)^(٢).

النهي عن مخالفة المحتسب أمره لنهي

- قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ"^(٣).

الفوائد:

١- في هذا الحديث مشابهة لقول الله تبارك وتعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، [البقرة: ٤٤]، مع ما في الحديث من الوعيد الشديد يوم الدين، كون الإنسان يأمر وينهى ويوجه وينصح وهو أبعد الناس عما يقول!

حيث وبخ الله تبارك وتعالى في الآية السابقة أقواماً كانوا يأمرون الناس بالبر والمعروف ويقعون في خلافه، وفي الحديث المحتسب عليه هم هذه الفئة، والمحتسب فيه وقوعهم في مخالفة أمرهم للناس ونهيهم لهم، ومجال ذلك الأخلاق، وأثر عدم الاستجابة ما يحصل له من العذاب من طرحه في النار، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، إضافة لفضيحتهم يوم القيامة بين الذين كان ينكر عليهم، أما الأثر الإيجابي فهو الاستجابة فتكون النجاة والفلاح، قال تبارك وتعالى: ﴿أَنْجَيْنَا

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب (٢٠٣/٤).

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (١/٤٨٠).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٩٨).

الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴿١٦٥﴾، [الأعراف: ١٦٥]، وقال: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، [آل عمران: ١٠٤].

٢- الصحيح من أقوال العلماء أن المحتسب لا يشترط فيه الكمال والعصمة؛ أي أنه لا يكون صاحب معصية، قال عمر بن عبد العزيز (المتوفى: ١٠١هـ): (لو أن المرء لا يعظ أخاه حتى يحكم أمر نفسه، ويكمل الذي خلق له من عبادة ربه، إذا لتواكل الناس الخير! وإذا لرفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقل الواعظون والساعون لله بالنصيحة في الأرض)^(١).

وقال النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ): (قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّاهِي أَنْ يَكُونَ كَامِلَ الْحَالِ، مُتَمَثِّلًا مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ، مُجْتَنِبًا مِمَّا يَنْهَى عَنْهُ، بَلْ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَإِنْ كَانَ مُحِلًّا مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ، وَالنَّهْيُ وَإِنْ كَانَ مُتَلَبِّسًا مِمَّا يَنْهَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْئَانِ: أَنْ يَأْمُرَ نَفْسَهُ وَيَنْهَاهَا، وَيَأْمُرَ غَيْرَهُ وَيَنْهَاهُ، فَإِذَا أَحَلَّ بِأَحَدِهِمَا، كَيْفَ يُبَاحُ لَهُ الْإِحْلَالُ بِالْآخَرِ؟!)^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ): (وَأَمَّا مَنْ قَالَ لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ إِلَّا مَنْ لَيْسَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ، فَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ الْأَوَّلَى فَجَيِّدٌ، وَإِلَّا فَيَسْتَلْزِمُ سَدَّ بَابِ الْأَمْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ غَيْرُهُ)^(٣).
لذا لا تشترط العدالة في المحتسب خصوصاً المتطوع، فمن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لوقوعه في المعصية فقد جمع بين سيئتين؛ سيئة تركه للإنكار، وسيئة معصيته التي وقع فيها.

الاحتساب على تولية المرأة

- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْحَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٤).

- وَلَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: «إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا

(١) سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، (ص: ٢٤٨).

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي، (٢٣/٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر، (٥٣/١٣).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧٠٩٩).

لَزَوْجَتُهُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ»^(١).

-وَقَامَ عَمَّارٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ مَسِيرَهَا، وَقَالَ: «إِنَّهَا زَوْجَتُهُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيتُمْ»^(٢).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث جاء احتساب اثنين من الصحابة في قمة اللطف والأدب مع مقام أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهما أبو بكر وعمار بن ياسر رضي الله عنهما -هما ركن المحتسب-، حيث ذكر أبو بكر سبب الحديث: " لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ"، وأكد أنه نفعه في وقعة الجمل^(٣)، ولم يرجع أبو بكر عن رأي عائشة وإنما تفرّس بأنهم يغلبون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع بأمر فارس حيث ملكوا ابنة كسرى، فلما هلك كسرى قال النبي صلى الله عليه وسلم: من استخلفوا قالوا: ابنته، فذكر الحديث^(٤).

قال القسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ) في شرحه لهذا الحديث: (ومذهب الجمهور أن المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء، وأجازه الطبري في رواية عن مالك وعن أبي حنيفة تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء، والغرض من ذكر هذا الحديث هنا بيان أن كسرى لما مزق كتابه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ودعا عليه سقط الله عليه ابنه فمزقه وقتله ثم قتل إخوته حتى أفضى الأمر بهم إلى تأمير المرأة فجبر ذلك إلى ذهاب ملكهم ومزقوا واستجاب الله دعاءه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-^(٥).

٢- أما عمار فكان استنكاره بعبارة فيها حفظ لمكانتها، حيث قال: إِنَّهَا لَزَوْجَتُهُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ، وفي

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٠٠).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٠١).

(٣) وقعة الجمل: المراد بالجمل الذي كانت عائشة قد ركبتة وهي في هودجها تدعو الناس إلى الإصلاح، حين توجهت إلى ناحية البصرة ومعها طلحة والزبير لطلب دم عثمان، وكان مع علي نحو عشرين ألفاً ومع عائشة نحو ثلاثين ألفاً، فكانت الغلبة لعسكر علي -رضي الله عنهم أجمعين- سنة ٣٦هـ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني (٥٩/١٨)، (٢٠٥/٢٤).

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، (٥٦/١٣).

(٥) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، (٤٦٠/٦).

الرواية الأخرى: (مما ابتليتكم) على صيغة المجهول أي: امتحنتم بها، وهذا هو الاحتساب، أما أبو بكرة فكان احتسابه بذكر الحديث، والأثر ذكره حيث قال: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، والأثر عند عمار أن الحق في صفه، حيث جاء في صحيح البخاري: "وَيَحْ عَمَّارٌ، تَفْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ"، وأما المجال هنا فهو الأخلاقي.

احتساب الصحابة فيما بينهم

- دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ؟ فَقَالَ عَمَّارٌ: «مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ» وَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً، ثُمَّ رَاخُوا إِلَى الْمَسْجِدِ^(١).

- وَعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَعَمَّارٍ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ فِيهِ غَيْرَكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ عَمَّارٌ: «يَا أَبَا مَسْعُودٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُوسِرًا: يَا غُلَامُ هَاتِ حُلَّتَيْنِ، فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى وَالْأُخْرَى عَمَّارًا، وَقَالَ: رُوحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ^(٢).

الفوائد:

١- في هذين الحديثين حصل احتساب متبادل بين الصحابة رضوان الله عليهم، عمار من جهة وأبو مسعود وأبو موسى الأشعري من جهة أخرى، فركنا المحتسب والمحتسب عليه قد تبادلا هنا. فأبو مسعود استنكر على عمار إسراعه في استنفار الناس في الكوفة للحاق بجيش علي رضي الله عنه-المحتسب فيه-، وقد علم نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن حمل السلاح على المسلمين،

(١) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٠٢).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٠٥).

فقال: وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

وعمار رضي الله عنه استنكر عليهما قعودهما عن الانضمام لجيش علي رضي الله عنه - المحتسب فيه -، فقال: وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحَبْتُمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ، وكل فريق منهم مجتهد له وجه في الصواب رضي الله عنهم أجمعين^(١).

٢- في الحديث لفة جميلة للمحتسب، وهي تطيب خاطر المحتسب عليه وتعزيز المحتسب، حيث كسا أبو مسعود أبا موسى وعماراً بجلتين، والاحتساب الذي حصل هنا هو بالمرتبة الثانية وهي اللسان، ومجاله الأخلاقي، وأثر الاحتساب هو انتصار جيش علي رضي الله عنه.

الإصلاح بين الناس من الحسبة

- قَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢): وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

الفوائد:

١- في الحدث حث وحض على فضيلة الإصلاح بين الناس، وهي من صفات المحتسب، بل إنها داخلية في تعريف الحسبة كما ذكر ذلك ابن الإخوة القرشي (المتوفى: ٧٢٩هـ): (هي أمر بمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وإصلاح بين الناس)^(٤)، حيث استدل بقول الله تبارك وتعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، [النساء: ١١٤].

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٢/١٠).

(٢) المقصود الحسن البصري رحمه الله.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٠٩).

(٤) معالم القرية في أحكام الحسبة، لابن الإخوة القرشي، (ص: ١٣).

٢- يعظم الفضل لأنه سعي بين المسلمين في حسم الفتن والإصلاح بينهم وأن ذلك مما تستحق به السيادة والشرف، فمعاوية رضي الله عنه كره الحرب وخشى سوء عاقبة الفتنة؛ ولذلك بعث عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما يسأله الصلح، فأجاب الحسن رغبةً فيه وحقناً لدماء المسلمين وحرصاً على رفع الفتنة، حيث كان أحق الناس بهذا الأمر فدعاه ورعه إلى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلّة ولا لقلّة^(١).

فالمحتسب هنا الحسن بن علي رضي الله عنهما، والمحتسب عليه معاوية رضي الله عنه، والمحتسب فيه الفرقة والتنازع، والاحتساب تنازل الحسن عن الحكم وهو الأحق به، والأثر الإصلاح بين الناس، والمجال هو الأخلاق.

الاحتساب على من غدر وخلع بيعته

- عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢)، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ، حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ^(٣).

الفوائد:

١- في هذا الحديث احتساب الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما -المحتسب- على أهل المدينة -المحتسب عليه- عندما خلعوا يزيد بن معاوية -المحتسب فيه- وبايعوا عبد الله بن الزبير فقام في هذا الموقف العظيم وجمع بينه وقال قولته الشهيرة: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٤/١٠)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٦٩/٦).

(٢) نافع مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني الفقيه.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١١١).

مِنْكُمْ خَلَعُهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وهذا هو ركن الاحتساب وقد حصل بمرتبة اللسان.

٢- في الحديث امثال المحتسب قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، [الشعراء: ٢١٤]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"، فبدأ ابن عمر بينه خشية أن ينكثوا العهد والبيعة مع أهل المدينة.

(وفيه وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة، على ما عنده من فسوق، وعلى ما عنده من فجور، وعلى ما عنده من ظلم، ما لم ير الكفر البواح، وهذا الحد الفاصل، ومع رؤية الكفر البواح لا بد من القدرة على التغيير، وإلا إذا لم توجد القدرة عُرضت دماء المسلمين للإهدار، وصاروا طعاماً للسيوف من دون فائدة)^(١).

٣- أما أثر احتسابه رضي الله عنه عظيم لمكانته بين المسلمين، وقد كان ابن عمر وجماعات أهل بيت النبوة ممن لم ينقض العهد، ولا بايع أحداً بعد بيعته ليزيد عن هذه الفتنة^(٢). ومجاله الاحتساب هنا الأخلاق، وأما أثر عدم الاستجابة له من أهل المدينة فما حصل من فتنة عظيمة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث وقعت وقعة الحرة، قال ابن حجر: فجهاز إليهم -يقصد يزيد- مسلم بن عقبة، فاستقبلهم أهل المدينة بجموع كثيرة، فهاجم أهل الشام وكرهوا قتالهم، فلما نشب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير، وذلك أن بني حارثة أدخلوا قوماً من الشاميين من جانب الخندق، فترك أهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفاً على أهلهم، فكانت الهزيمة، وقتل من قتل، وقد لُقّب مسلم بن عقبة هذا بـ"مُسرف" لما ألحقه بأهل المدينة من قتل ونهب^(٣).

(١) شرح كتاب الفتن من صحيح البخاري للشيخ عبدالكريم الخضير، درس ٦، (ص: ٢٠) من التفريغ المكتوب بالمكتبة الشاملة، وهو موافق للمطبوع (ص: ١٨٩).

(٢) انظر: البداية والنهاية، (١١ / ٦٥٢).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٧٠/١٣ - ٧١).

الاحتساب على من يقاتل للدنيا

عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١)، قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُيَيْتَةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: «إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا»^(٢).

الفوائد:

١- في الحديث احتساب أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه -المحتسب- على أحياء قريش ومنهم مروان ابن الحكم -المحتسب عليه- حيث كانوا يظهرون أنهم يقاتلون لأجل القيام بأمر الدين ونصر الحق، وكانوا في الباطن إنما يقاتلون لأجل الدنيا -المحتسب فيه-، والاحتساب كان باللسان كما هو واضح.

٢- في الحديث أهمية عودة ورجوع المحتسب للعلماء الراسخين في العلم، والصدور عن توجيههم والاجتماع عليهم.

وفي قوله: (على أحياء قريش)، أي: على قبائلهم، وقوله: (كنتم على الحال الذي علمتم)، وفي رواية: (على الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم)، وقوله: (حتى بلغ بكم ما ترون)، أي: من العزة والكثرة والهداية، وقوله: (إن ذاك الذي بالشام) يعني: مروان بن الحكم، (والله إن يقاتل)، أي: ما يقاتل إلا على الدنيا.

(١) هو سيار بن سلامة الرياحي، أبو المنهال البصري، توفي ١٢٩هـ، انظر: تهذيب الكمال للمزي، (٣٠٨/١٢)، تاريخ الإسلام للذهبي، (٢٤٦/٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١١٢).

(وإن ذاك الذي بمكة)، أراد به عبد الله بن الزبير، والله إن يقاتل إلا على الدنيا، وإن هؤلاء الذين بين أظهركم والله إن يقاتلون إلا على الدنيا، يقصد الخوارج^(١).

الاحتساب على من يأخذ الذهب عند نهر الفرات آخر الزمان

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا»، قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ»^(٢).

- وعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفَرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَفْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أُنْجُو " ^(٣).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا » ^(٤).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث علامة من علامات نبوة النبي صلى الله عليه وسلم، وعلامة من علامات الساعة، حيث يحسر نهر الفرات في العراق عن كنز من ذهب، فيقتل الناس عليه، فيقتل من كل مائة، تسعة وتسعون-المحتسب فيه-، ويقول كل رجل منهم: لعلني أكون أنا الذي أنجو.

٢- النبي صلى الله عليه وسلم يحذر من هذه المقتلة العظيمة-المحتسب-، وهكذا من أدركها من المحتسبين ينبغي أن يحتسب ويحذر، وإنما نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الأخذ من هذا الذهب لما ينشأ عن الأخذ من الفتنة والقتال عليه-الأثر المترتب-، ولا يخفى على أصحاب العقول عظم فتنة المال، والله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ

(١) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني (٢٤/٢١٠).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١١٩).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٩٤).

(٤) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٩٤).

عَظِيمٌ ﴿﴾، [الأنفال: ٢٨]، وقال: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [التغابن: ١٥]، والمحتسب عليهم من يقعون في هذه الفتنة، ومجال الاحتساب هنا الأخلاق.

فيقتل فيها من كل مائة تسعة وتسعون، والباعث عليه الطمع هو الذي وراء كثير من المشاكل والاقتتال، فيحمل الناس على أن يقتتلوا، وإيثار العاجل الفاني على الآجل، ومع ذلك يقول: لعلني أن أكون الناجي^(١).

الاحتساب على المسيح الدجال

- أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهِمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: " يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِنَا رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيَرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ " (٢).

- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ» (٣).

- وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَقَّعَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِيْنَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً، فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَقَّعْتَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَأَمْرُؤُ حَاجِبُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ

(١) انظر: شرح كتاب الفتن من صحيح البخاري للشيخ عبد الكريم الخضير، (ص: ٢٠٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، برقم (٧١٣٢).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٣٨).

خَارِجَ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبِئْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشْهَرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبِتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُحْلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةِ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَينِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرٌ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابَ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمَسْحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُخَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ..."^(١).

-وَأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهِمَا حَدَّثَنَا، قَالَ: "يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ - قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالُ - أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ، " قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: «يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٢).

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٣٧).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٣٨).

- وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يُخْرَجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءُ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رُبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَيَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فَيْكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ مُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَمَّا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَأَمَّا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث ذكر أركان الحسبة الأربعة، فالاحتساب عليه المسيح الدجال، والاحتساب فيه ما عنده من فتنة يتسبب فيها بإدخال النار، والاحتساب ما قامت به الفئات الثلاثة المحتسبة - وهي المحتسب -:

أولاً: رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فَيْكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيَرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ، وهناك رواية أخرى عن رجل مؤمن آخر يحتسب عليه، فيقتله، قال عنه صلى الله عليه وسلم: "هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين"، ويحتمل أنه رجل واحد لقصة واحدة، والاحتساب هنا بالمرتبة الثانية وهي اللسان.

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٣٨).

ثانياً: وهو ما جاء وصفه في قوله صلى الله عليه وسلم عند مسلم في صحيحه: (فمن أدركه منكم، فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف)، فهو يحتسب عليه بما في هذه الآيات التي تدفع شره عن المسلم بمرتبه اللسان.

ثالثاً: عيسى عليه السلام عندما ينزل من السماء عند المنارة البيضاء شرقي دمشق فيطلب المسيح الدجال حتى يدركه بباب لد، فيقتله، وفي رواية عند مسلم: " فإذا رآه عدو الله، ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لانداب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه في حربته"، واحتسابه بمرتبة اليد.

٢- الملائكة يَحْرُسُونَ مكة والمدينة النبوية، فَلَا يَفْرُهَا الدَّجَالُ، ففي رواية أخرى عند مسلم، أن الدجال يقول: " وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَّتَا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا"، وفي رواية أخرى أيضا عند مسلم: "ليس من بلد إلا سيطوه الدجال، إلا مكة والمدينة، وليس نقب من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرسها"، فهم يدفعون شره عن مكة والمدينة.

٣- أما الأثر المترتب على احتساب الفئات المذكورة هو إبعاد شره والنجاة من فتنه العظيمة، والاحتساب هنا في مجال الأخلاق.

احتساب جندب على حذيفة رضي الله عنهما

- قَالَ جُنْدَبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَاهُنَا دِمَاءً، فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: «كَلَّا، وَاللَّهِ» قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ قَالَ: «كَلَّا، وَاللَّهِ» قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ قَالَ: «كَلَّا، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِيهِ»، قُلْتُ: بِنَسِ الْجَلِيسُ لِي أَنَّكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْهَانِي، ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حَذِيفَةُ^(١).

الفوائد:

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٩٣).

١- في هذا الحديث احتساب جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه -المحتسب- على حذيفة رضي الله عنه -المحتسب عليه-، ففي قوله (بئس المجلس أنت) يعني: أنه كان عندك في هذا الموضوع حديث وسمعتني أحلف على ما يخالفه فلم تخبرني بذلك الحديث في المرة الأولى حتى حلفت مرتين وكان المطلوب من المجلس الطيب أن يخبر به في أول مرة -المحتسب فيه-، وفي قوله (ثم قلت ما هذا الغضب؟) يعني قلت في نفسي أنه لا معنى ولا سبب لغضبي على هذا الرجل، ولفظ أحمد في مسنده: (ثم قلت ما لي وللغضب قال فتركت الغضب وأقبلت أسأله)^(١)، والاحتساب هنا كان بالمرتبة الثانية وهي اللسان.

٢- في الحديث تعظيم سنة النبي صلى الله عليه وسلم ورجوع الصحابة لها إن اختلفوا مع كتاب الله، قال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وهكذا المحتسب يستدل على إنكاره بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وهذا أكمل في احتسابه وإنكاره على أصحاب المنكرات.

ويوم الجرعة: بفتح الجيم وبسكون الراء وفتحها والفتح أشهر وأجود وهي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة، وهو يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون واليا ولاه عليهم عثمان فردوه وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه^(٢).

٣- وأثر هذا الاحتساب من وجهة نظري تعظيم سنة النبي صلى الله عليه وسلم خصوصاً عند القارئ، وأما مجال الاحتساب فهو الأخلاق.

احتساب المسلمين على الروم آخر الزمان

-عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَاقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا، قَالَتِ الرُّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا نَقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ

(١) انظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم لمحمد الهرري (١١٢/٢٦).

(٢) انظر: شرح النووي لصحيح مسلم، (١٨/١٨).

لَا نُخْلِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيَقَاتِلُوهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَحُونَ فُسْطَاطِينِيَّةً...»^(١).

- وعن يسير بن جابر رحمه الله^(٢)، قال: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِي إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ: بِيَدِهِ هَكَذَا - وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ - فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ هُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجَزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجَزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، هَدَّ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ لَا يَرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا - حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخْلِفُهُمْ حَتَّى يَحْزَرَ مِيتًا، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ، كَانُوا مَائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبَايَ غَنِيمَةً يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ - أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ»^(٣).

- وعن نافع بن عتبة رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في غزوة، قال: فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةٍ، فَأَتَهُمْ لِقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: انْتِهِمْ فَقُمْ

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٩٧).

(٢) قال الخطيب: ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، قال الذهبي وابن حجر: له رؤية، انظر: تاريخ الإسلام

للذهبي، (١١٨٩، ١٠١٨/٢)، تقريب التهذيب، (ص: ١٠٨٧).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٨٩٩).

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجَّى مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، أَعُدُّهُنَّ فِي يَدَيَّ، قَالَ: «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ» قَالَ: فَقَالَ نَافِعُ: يَا جَابِرُ، لَا نَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ، حَتَّى تَفْتَحَ الرُّومَ^(١).

-وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «سَمِعْتُم مِمْدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاءُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا - قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ - الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَفْرَجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوهَا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتَرَكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ"^(٢).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث علامة من علامات قيام الساعة، وهي قتال المسلمين للروم، وهذا احتساب في أعلى مراتبه، وهو التغيير باليد، كما جاء في الحديث المشهور في صحيح مسلم: " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"، فالجهاد داخل في الاحتساب بمرتبه العليا ألا وهي اليد، ولهذا جاء في خبر أبي هريرة رضي الله عنه: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠]، "خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ"^(٣).

("خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ" أي: خير بعضهم لبعض أي: أنفعهم لهم. "يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام" مرّ ذلك في أواخر الجهاد بلفظ: "عجب الله من قوم يدخلون الجنة

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٠٠).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢٠).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (٤٥٥٧).

في السلاسل^(١)، يعني: الأسارى الذين يقدم بهم المسلمون في السلاسل والقيود ثم يسلمون وتصلح سرائرهم وأعمالهم فيكونون من أهل الجنة^(٢).

٢- في قوله تبارك وتعالى: (وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ)، [آل عمران: ١١٠]، يعني: وتنهون عن الشرك بالله. وتكذيب رسوله، وعن العمل بما نهى عنه، وعن ابن عباس قوله: "كنتم خير أمة أخرجت للناس"، يقول: تأمروهم بالمعروف: أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، والإقرار بما أنزل الله، وتقاتلوهم عليه، و "لا إله إلا الله"، هو أعظم المعروف وتنهونهم عن المنكر، والمنكر هو التكذيب، وهو أنكر المنكر^(٣).

وقال بعض العلماء في تفسير قوله تعالى: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [آل عمران: ١٠٤]، المعروف: التوحيد، والمُنْكَر: الكفر، والآية نزلت في الجهاد^(٤).

٣- فالمحتسب عليه هنا هم الروم، والمحتسب هم المسلمون، والمحتسب فيه الشرك والعدوان، والاحتساب قتال وجهاد المسلمين، والمجال هنا الشريعة، وأثر هذا الاحتساب هزيمة الروم وسقوط ملكهم، ودخول عدد منهم للإسلام.

احتساب المسلمين على الفرس

- عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ»، قَالَ قُتَيْبَةُ: «مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، وَلَمْ يَشُكَّ^(٥).

الفوائد:

(١) رواه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (٣٠١٠).

(٢) تحفة الباري، لأبي يحيى السنكي (٥٨٢/٧).

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري (١٠٥/٧).

(٤) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (٤٨٦/١).

(٥) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩١٩).

١- في هذا الحديث بشارة بفتح بلاد فارس، وحث على هذا الفضل العظيم والاحتساب باليد عليهم، وقد حصل في خلافة عمر رضي الله عنه على ידי سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يوم فتح القادسية.

٢- فالمحتسب هو المسلمون، والمحتسب عليه هم الفرس، والمحتسب فيه الشرك والعدوان من قبل الفرس، والاحتساب هو قتالهم وجهادهم، والمجال هو الشريعة، وأثر هذا الاحتساب هزيمة الفرس وسقوط ملكهم، ودخول عدد منهم للإسلام.

احتساب المسلمين على اليهود آخر الزمان

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلَنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ " (١).

- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْي فَاقْتُلْهُ " (٢).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ " (٣).

الفوائد:

١- في هذه الأحاديث علامة من علامة الساعة، وهي قتال اليهود في فلسطين؛ حتى إن الحجر والشجر يساعدان المسلم بالإخبار عن كل يهودي يختبئ خلفهما إلا شجرة الغرقد، فهنا يحصل الاحتساب بأعلى مراتبه باليد كما تقدم مع الروم والفرس.

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢١).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢١).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢٢).

٢- فالاحتساب هنا المسلم الذي يقتل اليهودي، والاحتساب عليه اليهود، والاحتساب فيه الشرك والعدوان، والاحتساب قتلهم من قبل المسلمين في آخر الزمان، وأثر هذا الاحتساب هزيمة اليهود وسقوط ملكهم، وفناؤهم.

يقول الشيخ ابن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ): "فإن عيسى عليه الصلاة والسلام يغزوه-يقصد المسيح الدجال-، ومعه المسلمون، فيقتله بباب اللد، باب هناك في فلسطين، قرب القدس، يقتله بحربته كما جاء في الحديث الصحيح، والمسلمون معه يقتلون اليهود قتلة عظيمة"^(١).

(وقد أكثر اليهود من غرس شجر الغرقد في فلسطين في هذه الأيام حسب الأخبار الواردة إلينا، وهذا يعني أنهم يعتقدون صحة معنى هذا الحديث، ويعرفون مصدرهم، ثم هم لا يؤمنون، فما أجرأهم على الله، لعنهم الله (فإنه من شجر اليهود) معناه أن طبعه وخواصه يناسبان طبع اليهود وخواصهم فهو يستر مجرمهم كما أنهم هم كذلك، وكأن القتال المذكور في هذا الحديث قريب، فقد تهياً الجو لذلك، والله أعلم)^(٢).

احتساب النبي صلى الله عليه وسلم وعمر على ابن صياد

-عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمَا ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصَّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»^(٣).

-وعن عبد الله رضي الله عنه، قال: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ خَبَأْتُ لَكَ حَبًّا» فَقَالَ: دُخٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اْخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي فَأَضْرِبَ

(١) فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الشويعر (٤/ ٢٩٠).

(٢) منة المنعم في شرح صحيح مسلم لصفي الرحمن المباركفوري (٤/ ٣٦٦).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢٤).

عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعَهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»^(١).

الفوائد:

١- في هذين الحديثين احتساب النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضي الله عنه -المحتسب- على ابن صياد -المحتسب عليه-، والمحتسب فيه، تعديه على النبي صلى الله عليه وسلم وكهانتة، والاحتساب كان باللسان من النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضي الله عنه، وكان في مجال العقيدة، وأثره قصر شره والتحذير منه.

قال النووي: (قال العلماء قضيته مشكلة وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره ولا شك في أنه دجال من الدجاجة قال العلماء: وظاهر الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يوح إليه في أمره بشيء وإنما أوحى إليه بصفات الدجال وكان في بن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بأنه الدجال ولا غيره)^(٢).

وقال رحمه الله: (فإن قيل كيف لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه ادعى بحضرته النبوة فالجواب أنه كان غير بالغ وأنه كان في يوم مهادنته اليهود وهو منهم)^(٣).

كأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغه ما يدعيه من الكهانة فأراد أن يمتحن ابن صياد أمام الصحابة ليظهر لهم أنه كاهن ساحر وأن الشياطين قد تلقى على لسانه ما يلقيه الشياطين إلى الكهنة هل يعلم الآية: [فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين]، [الدخان: ١] التي نزلت حديثاً فقال له: "قد خبأت لك خبأ" وهو يضمن الآية فما هو قال "دخ" بضم الدال وتشديد الخاء وهي لغة في الدخان فعلم صلى الله عليه وسلم أن شأنه شأن الكهنة الذين تلقى إليهم كلمة مخطوفة ولا يعلمون الحقيقة الكاملة فهو لم يعلم الآية وإنما التقط ما التقطه الشيطان منها كلمة "الدخان" فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "اخسأ فلن تعدو قدرك" أي فلن تتجاوز قدرك وقدر أمثالك من الكهان، وفي قول عمر: (ذربي يا رسول الله حتى أقتله)، يقصد لئلا يلبس على الناس أمر دينهم فهو كاهن كذاب^(٤).

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٢٤).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم، (٤٦/١٨).

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (٤٨/١٨).

(٤) انظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى شاهين لاشين، (١٠/٥٢٥، ٥٢٦).

٢- وهكذا المحتسب؛ فهو قد يحتاج لامتحان المحتسب عليه أمام الناس ليظهر باطله، مع مراعاة المفسدة والمصلحة في ذلك، والفئة المستهدفة من هذا الموقف، وقد يكون امتحانه من باب الثبت التي هي إحدى أهم صفات المحتسب، قال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

تحذير الأنبياء من الدجال

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمُهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَحْيِي مَعَهُ مِثْلَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ»^(١).

الفوائد:

١- يُنذر النبي صلى الله عليه وسلم ونوح عليه السلام-المحتسب- من المسيح الدجال- المحتسب عليه-، فكلاهما حذر قومه منه، ولعله حُصّ نوح عن غيره من الأنبياء عليهم السلام لأنه هو أول من أنذر وهدّد قومه بخلاف من سبق عليه، وهناك رواية أخرى عند مسلم: " ما من نبي إلا وقد أنذر أمتة الأعور الكذاب"، وهذا -أي الإنذار والتحذير- يسميه متخصصو الحسبة بالاحتساب الوقائي، الذي يكون قبل وقوع المنكر، وهنا المنكر مؤكد يقيناً.

٢- المحتسب فيه ما عند المسيح الدجال من فتنة عظيمة قد تكون سبباً في دخول النار، والاحتساب هنا باللسان، وأثره الاتعاظ والابتعاد عن فتنة المسيح الدجال، والمجال هنا الأخلاق.

حال المنكرات وإنكارها بعد وفاة عيسى عليه السلام

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمَكْتُ أَرْبَعِينَ - لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بَنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمَكْتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ،

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٣٦).

حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَيْدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ " قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خَفَّةِ الطَّيْرِ وَأَخْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ - نُعْمَانُ الشَّأْكَ - فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، قَالَ فَذَاكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ" (١).

الفوائد:

- ١- في الحديث وصف لحال المنكرات بعد وفاة عيسى عليه السلام، حيث يبقى شرار الخلق لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا-المحتسب عليه-، ويستجيبون للشيطان فيما يطلبه ويأمر به، فيأمرهم بعبادة الأوثان-المحتسب فيه- نسأل الله السلامة والعافية.
- ٢- فيما يخص المحتسب؛ التحذير من مماثلتهم وسؤال الله العافية والسلامة من الوقوع في هذا الظلم العظيم، قيل لحذيفة رضي الله عنه: («ما ميت الأحياء؟ قال: من لم يعرف المعروف بقلبه، وينكر المنكر بقلبه») (٢).

٣- وفي رواية في حلية الأولياء تعطي زيادة معنى وتوضيح، أن حذيفة، قال: (أفلا تسألون عن ميت الأحياء؟ فقال: إن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى، ومن الكفر إلى الإيمان، فاستجاب له من استجاب، فحيى بالحق من كان ميتاً، ومات بالباطل من كان حياً، ثم ذهبت النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكاً عضوضاً، فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده

(١) رواه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٤٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الفتن، ما ذكر في فتنه الدجال، برقم (٣٧٥٧٧)، (٥٠٤/٧).

وشعبة من الحق ترك، ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك، ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه فذلك ميت الأحياء^(١).

الخاتمة:

أقترح في خاتمة هذا البحث أن يهتم أهل الحسبة وطلبة العلم بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وآثار الصحابة والتابعين، وربطها بالحسبة، وذلك من خلال دراستها وتدراسها، مما له أثر طيب في نشرها وتفعيل هذه الشعيرة العظيمة في الأمة؛ لتكون نبراساً مع كتاب الله تبارك وتعالى في نصره الدين وتمكينه.

وبهذا انتهى هذا البحث، فإن أصبت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان. أسأل الله الحي القيوم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم؛ نافعاً لمن يقرؤه إنه جواد كريم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني، (١/٢٧٥).

المحذيات

- ٢ المقدمة
- ٤ إبعاد من بدّل في الدين من عند حوض النبي ﷺ
- ٦ الأمر بالصبر في الاحتساب
- ٩ كثرة الخبث سبب لوقوع الشر
- ١٠ الاحتساب على من حمل السلاح على المسلمين وقتلهم
- ١٣ حال المحتسب في آخر الزمان
- ١٥ الاحتساب على من كثّر سواد المشركين
- ١٦ الاحتساب على الإلحاح والتعنّت في المسألة
- ١٧ الاحتساب سبب لتكفير الفتن
- ١٨ النهي عن مخالفة المحتسب أمره لنهي
- ١٩ الاحتساب على تولية المرأة
- ٢١ احتساب الصحابة فيما بينهم
- ٢٢ الإصلاح بين الناس من الحسبة
- ٢٣ الاحتساب على من غدر وخلع بيعته
- ٢٥ الاحتساب على من يقاتل للدنيا
- ٢٦ الاحتساب على من يأخذ الذهب عند نهر الفرات آخر الزمان
- ٢٧ الاحتساب على المسيح الدجال
- ٣٠ احتساب جندب على حذيفة رضي الله عنهما
- ٣١ احتساب المسلمين على الروم آخر الزمان
- ٣٤ احتساب المسلمين على الفرس
- ٣٥ احتساب المسلمين على اليهود آخر الزمان

- احتساب النبي صلى الله عليه وسلم وعمر على ابن صياد ٣٦
- تحذير الأنبياء من الدجال ٣٨
- حال المنكرات وإنكارها بعد وفاة عيسى عليه السلام ٣٨
- الخاتمة: ٤٠